الأمم المتحدة

CRPD/CSP/2017/5

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

Distr.: General
10 August 2017
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
الدورة العاشرة
نيويورك، ١٣-١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧

تقرير عن أعمال الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢
ثانيا – افتتاح المؤتمر ٢
ثالثا – انتخاب أعضاء المكتب ٢
رابعا – المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية: المناقشة العامة ٢
خامسا – مناقشات اجتماعات المائدة المستديرة ٣
سادسا – جلسة التحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية ٤
سابعا – قرارات مؤتمر الدول الأطراف ٥
ثامنا – اختتام المؤتمر ٥

المرفقات

الأول – قرارات مؤتمر الدول الأطراف ٦
الثاني – موجز الرئيس عن أعمال الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٧
الثالث – المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في دورته العاشرة ٢٠

280917 150917 17-13788 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – عقدت الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بمقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٢ – وعقدت ست جلسات خلال الدورة العاشرة للمؤتمر. ففي ١٣ حزيران/يونيه، عقدت الجلستان الأولى والثانية للنظر في بنود جدول الأعمال المتعلقة بافتتاح المؤتمر، وانتخاب أعضاء المكتب، وإقرار جدول الأعمال، وتنظيم الأعمال، والمناقشة العامة. وعقدت ثلاث اجتماعات مائدة مستديرة خلال الجلسات الثالثة والرابعة والخامسة المعقودة في ١٤ و ١٥ حزيران/يونيه. وتناول المؤتمر في جلسته السادسة، المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه، البند ٦ من جدول الأعمال (جلسة تحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية)، والبند ٧ (قرارات مؤتمر الدول الأطراف)، والبند ٨ (اختتام الاجتماع).

٣ – ويرد نص القرارات التي اتخذها المؤتمر في المرفق الأول. ويرد موجز الرئيس بشأن الدورة في المرفق الثاني، وترد قائمة المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى المؤتمر في المرفق الثالث.

ثانيا – افتتاح المؤتمر

٤ – افتتح المؤتمر الرئيس المؤقت للمؤتمر، وو هونغبو، وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٥ – وفي الجلسة الأولى، أقر المؤتمر جدول الأعمال المؤقت (CRPD/CSP/2017/1) واتفق على تنظيم أعمال الدورة.

ثالثا – انتخاب أعضاء المكتب

٦ – في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، انتخب بالتزكية كأعضاء جدد في المكتب الممثلون الآتي بيانهم: ممثل بلغاريا، رئيسا للمؤتمر، وممثلو ألمانيا وإكوادور وتونس وسري لانكا، نوابا لرئيس المؤتمر.

٧ – وأدلى ببيانات افتتاحية كل من السفير الممثل الدائم لبلغاريا لدى الأمم المتحدة ورئيس المؤتمر، جورجي بانايوتوف؛ ورئيسة المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة، ماريا لويزا ريبيرو فيوتي؛ ورئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تيريزيا ديغينير؛ والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس آغيلار؛ وماريا فرح، ممثلة عن المجتمع المدني.

٨ – وعملا بالفقرة ٥ (ج) من المادة ٢٥ من النظام الداخلي، اعتمدت في إطار البند ٤ من جدول الأعمال ٣٨ منظمة غير حكومية لدى المؤتمر (انظر المرفق الثالث).

رابعا – المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية: المناقشة العامة

٩ – خلال المناقشة العامة (البند ٥ (أ))، أدلى ببيانات ممثلو ١٠٠ من الدول الأطراف[(١)]، منهم ممثل لإحدى منظمات التكامل الإقليمي.

(١) أدلى ببيانات كل من إكوادور وزامبيا وكندا وكمبوديا وسيراليون وغانا وباراغواي وألمانيا وليتوانيا وجنوب أفريقيا وناميبيا والهند وأفغانستان والبرازيل وجمهورية مولدوفا والاتحاد الروسي والنرويج والمكسيك والفلبين والاتحاد الأوروبي والبرتغال وكينيا

١٠ - وأدلى ببيانات أيضا ممثل مجموعة واحدة من البلدان[٢]، و ٢٢ مراقبا، بما في ذلك ٣ منظمات دولية[٣]، والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[٤]، ومؤسستان وطنيتان لحقوق الإنسان، و ١٦ منظمة غير حكومية[٥].

خامسا - مناقشات اجتماعات المائدة المستديرة

١١ - عقد المؤتمر في ١٤ و ١٥ حزيران/يونيه ثلاثة اجتماعات مائدة مستديرة خلال جلساته الثالثة والرابعة والخامسة. وفي كل اجتماع منها، قدم فريق من المتكلمين عروضا تلتها جلسات تحاور.

اجتماع المائدة المستديرة ١: معالجة أثر تعدد أوجه التمييز التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة، وتعزيز مشاركتهم والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بما يتماشى مع الاتفاقية

١٢ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة، المعقود في إطار البند ٥ (ب) من جدول الأعمال، السيد توماس شيبب، الوزير المفوض للبعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس المؤتمر، وديان كينغستون (المجتمع المدني). وقدم ستة مشاركين عروضا وهم: إمرين كابانشي، وزيرة التنمية المجتمعية والرعاية الاجتماعية، زامبيا؛ ومرسيدس خوان لوبيز، المديرة العامة للمجلس الوطني لتنمية الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم، المكسيك؛ وماريبيتا ديميتروفا، مستشارة قانونية، المركز البلغاري لقانون المؤسسات غير الربحية؛ وألستير ماك إيوين، المفوض المعني بالتمييز بسبب الإعاقة، اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان؛ وفاكوندو تشافيس بينياس، مستشار حقوق الإنسان وشؤون الإعاقة في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ ولاورو بورسيل الإبن، عضو منتدى الإعاقة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

ومصر وبلغاريا وتونس وسري لانكا وفنلندا وزمبابوي والنمسا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وشيلي وبولندا وأستراليا والدانمرك وإسرائيل وكولومبيا وغواتيمالا والأردن وإسبانيا ونيوزيلندا وقطر وهنغاريا وسلوفينيا وعمان وجورجيا والجمهورية التشيكية وإندونيسيا ورومانيا وإستونيا والسويد والإمارات العربية المتحدة وإيطاليا وفييت نام وبنما والجمهورية الدومينيكية وكوستاريكا والأرجنتين ونيجيريا والكويت وأندورا وكوبا وبيرو والسنغال وسويسرا والصين وسنغافورة وجمهورية كوريا وأوروغواي والبحرين وتايلند وبوركينا فاسو والسودان وبوروندي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومالطة وجمهورية تنزانيا المتحدة وأنتيغوا وبربودا وتركيا واليابان وبلجيكا وميانمار وهندوراس وأنغولا والسلفادور ونيكاراغوا وبنغلاديش وكازاخستان وليبريا وأوكرانيا وأوغندا ودولة فلسطين والمغرب وأذربيجان وماليزيا وتوغو ومالي وملاوي والمملكة العربية السعودية وملديف وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

(٢) المكسيك، وإندونيسيا، وجمهورية كوريا، وتركيا، وأستراليا.

(٣) دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة العمل الدولية.

(٤) اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان، واللجنة النيوزيلندية لحقوق الإنسان.

(٥) جمعية بروغيتو فيليبيدي، والتحالف الدولي للمعوقين، ومنتدى الإعاقة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، والاتحاد الدولي للمعوقين سمعيا، والمنظمة الدولية لإدماج المعوقين، والاتحاد الدولي لاستسقاء الرأس والسنسنة المشقوقة، والمنتدى الأوروبي للإعاقة، والاتحاد العالمي للصم، ومركز حقوق الإنسان للمعالجين بالطب النفسي والناجين من آثاره، والمجلس الوطني لتنمية الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم (المكسيك)، والهيئة الدولية للمعوقين، والشبكة الأوروبية للمعيشة المستقلة، ومنظمة أستراليا لذوي الإعاقة/الرابطة الوطنية للمراكز القانونية الأهلية، والمنظمة العربية للأشخاص ذوي الإعاقة، والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية، ومعهد باليرينا للإدارة في الهند.

اجتماع المائدة المستديرة ٢: إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني ومشاركتهم فيه بشكل تام

١٣ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة، المعقود في إطار البند ٥ (ج) من جدول الأعمال، أمريت روهان بيريرا، السفير الممثل الدائم لسري لانكا لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس المؤتمر، وكالي كونكولا (المجتمع المدني). وقدم ستة مشاركين عروضا وهم: جوليان موابي، رئيسة مجلس إدارة وكالة زامبيا للأشخاص ذوي الإعاقة؛ ومحمد صلاح العزة، الأمين العام للمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، الأردن؛ وغوبال ميترا، أخصائي برامج، قسم العجز، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) والرئيس المشارك لفرقة العمل المعنية بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات؛ ورامكوشا بانت، رئيس الاتحاد الوطني للصم، نيبال؛ وكاتالينا ديفانداس أغيلار، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتيريزيا ديغينير، رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

اجتماع المائدة المستديرة ٣: تعزيز التنمية الحضرية الشاملة للجميع وتنفيذ الخطة الحضرية الجديدة

١٤ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة، المعقود في إطار البند ٥ (د)، خافيير توريس، رئيس المجلس الوطني للمساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة في إكوادور ونائب رئيس المؤتمر، وجان - لوك سيمون (المجتمع المدني). وقدم ستة مشاركين عروضا وهم: سينارات باندارا أتانایاكي، وزير الزراعة والري والثروة الحيوانية والأراضي والغابات، مجلس مقاطعة أوفا، سري لانكا؛ وصاموييل كيبنتيش توروري، مفوض اللجنة الوطنية للأراضي، كينيا؛ وماركو أنطونيو بليغريني، الأمين الوطني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، البرازيل؛ وفكتور بنييدا، رئيس التحالف العالمي لتسهيل الوصول للبيئات والتكنولوجيات؛ وإيماكولادا بلاسينسيا بوريرو، خبيرة أقدم، الوحدة المعنية بالإعاقة والإدماج، المفوضية الأوروبية (منسقة الاتفاقية)؛ وماركوس شيفر، أستاذ في كلية القانون، جامعة بازل، سويسرا.

سادسا - جلسة التحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية

١٥ - نوقش البند ٦ من جدول الأعمال في الجلسة السادسة التي ترأسها السفير والممثل الدائم لبلغاريا لدى الأمم المتحدة ورئيس المؤتمر. وقدم عروضا كل من وينيان يانغ، رئيس فرع المنظور الاجتماعي للتنمية، شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، باسم وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ ولاكشمي بوري، نائبة المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ وميشال فنك، منظمة الصحة العالمية، الرئيسة بالتناوب لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وكريغ مخيبر، مدير، ونائب الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ وغرين أوهارا، نائبة مدير مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيويورك؛ وفلييب ديكورتي، المدير بالنيابة لمكتب برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في نيويورك؛ وناغيش كومار، مدير شعبة التنمية الاجتماعية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

١٦ - وقدم أيضا عرضين ممثلتا الهيئات الأخرى والمكلفين بولايات: رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مجلس حقوق الإنسان. وقدمت أيضا جيرترود أوفوريما فيفوام عرضا باسم المجتمع المدني.

١٧ - وبعد العروض التي قدمها المشاركون في النقاش، طرح ممثلو البرازيل والمكسيك والرابطة الوطنية لدعاة شؤون الإعاقة في نيجيريا أسئلة وقاموا بمداخلات.

١٨ - وقدم ممثل الاتحاد الروسي أيضا بيانا خطيا.

سابعا - قرارات مؤتمر الدول الأطراف

١٩ - اعتمد المؤتمر بالإجماع، خلال جلسته السادسة، في إطار البند ٧ من جدول الأعمال، ثلاثة قرارات مقترحة من مكتبه (انظر المرفق الأول).

ثامنا - اختتام المؤتمر

٢٠ - في ختام المؤتمر، استمع المشاركون في الاجتماع إلى بيانات أدلى بها ممثلو إكوادور وسريلانكا وتونس وألمانيا بصفتهم نواب رئيس المؤتمر.

٢١ - وأعرب رئيس المؤتمر، في كلمته الختامية، عن تقديره لجميع الدول الأطراف وللأمانة العامة على تعاونها ودعمها القوي لإنجاح الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف.

٢٢ - ورفعت جلسات المؤتمر الساعة ١٨:٠٠ يوم ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

المرفق الأول

قرارات مؤتمر الدول الأطراف

اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في دورته العاشرة، القرارات التالية:

القرار ١: مكان وتوقيت انعقاد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

إن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١، ويضع في الاعتبار الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١ من النظام الداخلي للمؤتمر، يقرر عقد دورته الحادية عشرة في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ١٢ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

القرار ٢: توفير الموارد والدعم لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

إن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يلاحظ ما تم توفيره من موارد ودعم للدورة العاشرة للمؤتمر، ويكرر توصيته بأن يواصل الأمين العام تقديم الدعم الكافي للدورة الحادية عشرة للمؤتمر ولدوراته المقبلة.

القرار ٣: طلب موجه إلى الأمين العام بإحالة تقرير مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن دورته العاشرة

إن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يقرر أن يطلب إلى الأمين العام أن يحيل تقرير المؤتمر عن دورته العاشرة إلى جميع الدول الأطراف والمراقبين.

المرفق الثاني

موجز الرئيس عن أعمال الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

افتتاح مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١ - افتتح وو هونغبو، وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف بصفته رئيسا مؤقتا للمؤتمر.

٢ - وانتخب المؤتمر بالتزكية، في جلسته الأولى، كأعضاء جدد في المكتب الممثلين الآتي بيانهم: ممثل بلغاريا، رئيسا للمؤتمر، وممثلو كل من ألمانيا وإكوادور وتونس وسري لانكا، نوابا لرئيس المؤتمر. وأقر المؤتمر أيضا جدول أعماله (CRPD/CSP/2017/1)، وأقر، بتوافق الآراء، اعتماد ٣٨ منظمة غير حكومية جديدة قدمت طلبات للمشاركة في المؤتمر بصفة مراقب.

٣ - وخلال الجزء الافتتاحي من الجلسة الأولى، أدلى جورجي بانايوتوف، رئيس المؤتمر المنتخب والسفير الممثل الدائم لبلغاريا لدى الأمم المتحدة، بكلمة أعرب فيها عن ترحيب خاص بالدول الأطراف الثمانية التي صدقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة منذ الدورة السابقة[أ]. واعترف الرئيس بأن المجتمع الدولي اتخذ خطوات كبيرة لتنفيذ الاتفاقية منذ اعتمادها قبل عقد من الزمن، وشدد في الوقت نفسه على أهمية تحقيق أهداف الاتفاقية وتهيئة مجتمعات خالية من التمييز، ومواصلة تعزيز حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم وتمكينهم، مشددا على ضرورة التركيز على كفالة تكافؤ الفرص أمام الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع جوانب الحياة.

٤ - وأقرت ماريا لويزا ريبيرو فيوتي، رئيسة ديوان الأمين العام، بأن الاتفاقية أداة من أدوات حقوق الإنسان والتنمية في آن واحد. وقالت إن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تعهدت بألا يتخلف أحد عن الركب، وشددت بالتالي على ضرورة تعزيز الجهود المبذولة للنهوض بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مناحي الحياة.

٥ - ولاحظت تيريزيا ديغينير، رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أهمية مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وتمثيلهم في تنفيذ الاتفاقية. وأشارت إلى عدة مجالات يعتبر بذل جهود جماعية فيها حاسما في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك كفالة تمكين النساء والأطفال ذوي الإعاقة، وتعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات الوطنية، وجمع البيانات، وتقييم السياسات والبرامج.

٦ - ودعت كاتالينا ديفانداس أغيلار، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى زيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع جوانب التنمية، بما في ذلك عمليات صنع القرار، على أساس مبدأ تكافؤ الفرص والمشاركة الكاملة، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية. وإذ لاحظت المقررة الخاصة التكامل بين الاتفاقية وخطة عام ٢٠٣٠، أهابت بمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك شعبة الإحصاءات، أن تدعم المكاتب الإحصائية الوطنية في جمع البيانات المصنفة حسب نوع الإعاقة

(أ) بيلاروس، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجزر القمر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وأيسلندا، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وساموا، وفيجي.

باستخدام مجموعة الأسئلة القصيرة المتعلقة بالإعاقة التي وضعها فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة.

٧ - وشددت ماريا فرح، الممثلة عن المجتمع المدني، على أهمية إشراك ومساهمة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم بالكامل، في إطار العمل المشترك مع الدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، في وضع قوانين محكمة تتيح حماية جميع الحقوق الواجبة لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها واحترامها. ودعت السيدة فرح إلى اتخاذ إجراءات وتدابير عملية لتحقيق الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تنقيح أو اعتماد القوانين والسياسات ذات الصلة واتخاذ غير ذلك من الإجراءات.

مناقشات اجتماعات المائدة المستديرة

اجتماع المائدة المستديرة ١: معالجة أثر تعدد أوجه التمييز التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة، وتعزيز مشاركتهم والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بما يتماشى مع الاتفاقية

٨ - اشترك في رئاسة مناقشة اجتماع المائدة المستديرة الأول المعقود صباح يوم ١٤ حزيران/يونيه توماس شيبب، الوزير المفوض للبعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس المؤتمر، وديان كينغستون، ممثلة عن المجتمع المدني.

٩ - وذكر السيد شيبب في ملاحظاته التمهيدية بأن الحالة الراهنة للأشخاص ذوي الإعاقة، خصوصا النساء والفتيات ذوات الإعاقة، حالة غير مقبولة. لذا يجب أن يظل التصدي للأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز الذي يواجه الأشخاص ذوي الإعاقة وتيسير مشاركتهم الكاملة والفعالة في صدارة الأولويات. ورغم اضطلاع الحكومات بدور رئيسي في تنفيذ الاتفاقية، إلا أن عملها سيكتسي فعالية أكبر لو أبرمت شراكات فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم.

١٠ - وقدمت إمرين كابانشي، وزيرة التنمية المجتمعية والرعاية الاجتماعية، زامبيا، عرضا عن تجربة بلدها في التصدي للأشكال المتعددة للتمييز وفي السعي إلى تحقيق التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة. وعددت سلسلة من الإجراءات والتدابير المتخذة، بما في ذلك اعتماد قانون الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٢)، ووضع السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية والسياسة الوطنية بشأن الإعاقة المشفوعة بأهداف واستراتيجيات محددة بشأن حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأبرزت ضرورة وضع استراتيجية وطنية ذات أهداف وجداول زمنية واضحة، وتخصيص ميزانية كافية، إلى جانب أهمية وجود آلية سليمة للانتصاف القانوني والمساءلة للتصدي للتمييز. وقالت إن زامبيا أجرت دراسة استقصائية وطنية عن الإعاقة في عام ٢٠١٥ لتقييم أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة وفعالية القوانين والسياسات والبرامج ذات الصلة. وأكدت السيدة كابانشي مجددا أنه ينبغي السعي إلى تحقيق الإنجازات المذكورة من خلال التشاور النشط والمشاركة والتعاون الوثيق مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم، وإقامة شراكات فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين.

١١ - وعرضت مرسيدس خوان لوبيز، المديرة العامة للمجلس الوطني لتنمية الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم، المكسيك، المنظور الذي تتبعه المكسيك في مكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة

الذين يمثلون ما يقرب من ٦ في المائة من سكان البلد. وذكرت أن التزام الحكومة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة يتجسد في العديد من المظاهر. فبعد إدراج أحكام تنص على الحق في عدم التمييز في الدستور في عام ٢٠٠١، تم اعتماد القانون الاتحادي الجديد المتعلق بمنع التمييز والقضاء عليه وإنشاء المجلس الوطني لمنع التمييز، من ضمن إجراءات قانونية أخرى، من أجل سد ثغرات عدم المساواة الاجتماعية التي يعاني منها الأشخاص ذوو الإعاقة. ومن خلال الاستراتيجية الوطنية للإدماج الاجتماعي، تم الاضطلاع بأعمال متعددة الأبعاد لدمج موارد الوزارات وتوحيد جهودها والتواصل الحثيث مع أعضاء المجتمع المدني. ومن أجل إضفاء الطابع الرسمي على مشاركة المجتمع المدني، أنشئ أيضا مجلس استشاري. وفي سبيل تقييم الحالة بشكل أفضل وتنوير عملية رسم السياسات والتنفيذ، اتبع النظام الوطني للمعلومات نهجا متكاملا إزاء جمع البيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تسجيلهم وربط بياناتهم بقطاعات مختلفة، مثل الصحة والتنمية الاجتماعية. وذكرت السيدة لوبيز نوعين من التحديات التي لا يزال يتعين التصدي لها وهما الأهلية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية و/أو النفسية الاجتماعية فيما يتعلق بممارسة استقلالهم الفردي؛ وعدم إحراز التقدم فيما يتعلق بالشيخوخة الصحية وتوفير الرعاية المنزلية للمسنين ذوي الإعاقة الذي يشكلون فئة من السكان زادت نسبتها نتيجة للتحول الديمغرافي والوبائي.

١٢ - وركزت ماريتا ديميتروفا، المحامية والمستشارة القانونية في المركز البلغاري لقانون المنظمات غير الربحية، في عرضها على التحدي الذي يواجه الأشخاص ذوي الإعاقة الإدراكية و/أو العقلية في التمتع بما لهم من حقوق الإنسان وبالاستقلال الذاتي وبممارسة أهليتهم القانونية. وذكرت أن القوالب النمطية لا تزال قائمة في العديد من الحالات، وأن وجود نظام الوصاية هو في رأيها بمثابة تدبير تمييزي يتخذ صورة قانونية. وشككت السيدة ديميتروفا في نجاعة نظام الوصاية مقترحة اتخاذ ثلاثة إجراءات رئيسية من أجل مكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة المشار إليه أعلاه: (أ) إجراء إصلاح قانوني استنادا إلى الأوضاع الفعلية في الميدان وبحسب السياقات الوطنية؛ (ب) دعم عملية اتخاذ القرارات لدى الأشخاص ذوي الإعاقة وفقا لروح الاتفاقية ومبادئها؛ (ج) ضرورة إشراك منظمات المجتمع المدني والتعامل معها باعتبارها شريكا أساسيا في هذا المسعى. وقدمت عرضا عن مشروع القانون المتعلق بالأهلية القانونية الذي وضعته السلطات البلغارية بالتعاون الوثيق مع منظمات المجتمع المدني والأشخاص ذوي الإعاقة، والذي ينص على نموذج لدعم عملية اتخاذ القرارات ويوفر الظروف للإعمال التام لجميع حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة. وشددت على أن بلغاريا هي أحد البلدان القليلة في العالم التي وضعت مشروع تجريبيا من هذا القبيل من أجل تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية، ودعت إلى التعجيل باعتماد مشروع القانون.

١٣ - وقدم ألستير ماك إيوين، المفوض المعني بالتمييز بسبب الإعاقة، اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان، عرضا يركز على ذوي الإعاقة من أبناء شعوب أستراليا الأصلية الذين هم أكثر عرضة من غيرهم من الأستراليين للحرمان بأشكاله المختلفة، مثل معدلات البطالة المرتفعة والفقر والتمييز والتعرض للعنف، مما يؤكد ضرورة اتباع نهج أكثر شمولا من أجل ضمان التنمية المنصفة الشاملة للجميع. ولاحظ السيد ماك إيوين أن الحكومة اتخذت بعض التدابير، ولكن دعا في الوقت نفسه إلى اتخاذ إجراءات إضافية شاملة لمختلف ضروب التدخلات السياساتية المعزولة عن بعضها، مع اتباع نهج أكثر شمولا للتصدي لاقتران الإعاقة بخصائص أخرى مثل نوع الجنس والانتماء إلى الشعوب الأصلية والعرق،

مـن أجـل تلبيـة الاحتياجـات الاجتماعيـة الاقتصـادية للأفـراد ذوي الإعاقـة مـن الشـعوب الأصـلية. وفي سياق الجهود الجارية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تتيح المزيد من الفرص لتحسين رصد وتقييم أثر أوجه الحرمان المتعددة، أبرز بأنه يتعين على الدول أن تعتمد وتنفذ تشريعات وسياسات وبرامج ملائمة تعترف باحتياجات جميع من يعانون من أشكال متعددة من التمييز وتلبيها. ويجب على الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم المشاركة في وضع الحلول، ويجب أن تتاح لهم الفرص والموارد من أجل المشاركة في العمليات ذات الصلة. وبالمثل، ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تضطلع بدور رائد في عمليات الرصد والتقييم ذات الصلة.

١٤ - وأشار فاكوندو تشافيس بينياس، مستشار حقوق الإنسان وشؤون الإعاقة في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلى المسائل قيد المناقشة في إطار السياسة العامة للاتفاقية، وخاصة المادة ٥ المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز، فأكد أن الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما النساء والفتيات، كثيرا ما يواجهون عقبات مضاعفة تحول دون ممارسة حقوقهم والتمتع بها في جميع مناحي الحياة. ويمثل توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة أحد العناصر الأساسية التي يقوم عليها مبدأ عدم التمييز. وفي هذا الصدد، يمكن أن يشكل عدم توفير هذه الترتيبات التيسيرية المعقولة فعلا تمييزيا. وأضاف أن ''الترتيبات التيسيرية المعقولة'' لا تزال مفهوما جديدا نسبيا في أدبيات حقوق الإنسان والإعاقة. وعلاوة على ذلك، يلزم اتخاذ خطوات استباقية لدعم المساواة وعدم التمييز، بما في ذلك التشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم الفعلي في وضع السياسات وتنفيذها ورصدها؛ ومواءمة القوانين والسياسات مع أحكام الاتفاقية؛ واعتماد نهج مزدوج المسار من أجل تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في التدخلات المضطلع بها على مستوى السياسات ووضع سياسات خاصة. وذكر السيد بينياس أن التدريب أمر حيوي للقضاء على القوالب النمطية والوصم. وخلص إلى أنه لا يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة إذا لم يجسد مبدآ المساواة وعدم التمييز على نحو ملائم في القوانين والسياسات.

١٥ - وناقش لاورو بورسيل الإبن، العضو القيادي في التحالف الفلبيني بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعضو منتدى الإعاقة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، تجربة منظمات المجتمع المدني المعنية بالإعاقة في المشاركة في عملية وضع الميزانية الوطنية في الفلبين منذ عام ٢٠١٠. فأشار إلى أنه من الناحية الدستورية، يحق لجميع المواطنين الفلبينيين التأثير في السياسات الحكومية، بما في ذلك تخصيص اعتمادات الميزانية، عن طريق الانتساب إلى منظمة مدنية. ويتمثل أهم عامل في أنشطة الدعوة المتعلقة بالميزانية التي يضطلع بها التحالف الفلبيني بشأن الاتفاقية في رصد وتقييم تخصيص الأموال والموارد البشرية للأشخاص ذوي الإعاقة. ولا تزال تطرح تحديات عديدة، مثل تردد الوكالات الحكومية في إتاحة المعلومات ذات الصلة؛ وعدم الوعي بتنوع أحوال واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وافتقار المجتمع المدني للقدرات في مجال التعامل مع الحكومة والجهات صاحبة المصلحة الأخرى على نحو مستدام وفعال.

١٦ - وخلال الجزء المخصص للتحاور من الاجتماع، تناول الكلمة ممثلو بنما، ورومانيا، وشيلي، وجمهورية كوريا، والصين، وجنوب أفريقيا، والنرويج، وناميبيا، والاتحاد الأوروبي، وكوستاريكا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ونيوزيلندا، والعراق، ومشاركون بصفة مراقب، منهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمنتدى الأفريقي للأشخاص ذوي الإعاقة، وجمعية بروغيتو فيليبيدي، ومؤسسة جيفز، وائتلاف

منظمات المجتمع المدني في السلفادور، واتحاد المنظمات المعنية بالإعاقة في ملاوي، واللجنة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة في سيراليون.

اجتماع المائدة المستديرة ٢: إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني ومشاركتهم فيه بشكل تام

١٧ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة أمريت روهان بيريرا، السفير الممثل الدائم لسري لانكا لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس المؤتمر، وكالي كونكولا، ممثل عن المجتمع المدني.

١٨ - وأبرزت جوليان موابي، رئيسة مجلس إدارة وكالة زامبيا للأشخاص ذوي الإعاقة، ضرورة بذل الجهود لضمان مراعاة الأشخاص ذوي الإعاقة في أهداف وغايات ومؤشرات السياسات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالعمل الإنساني وإدارة مخاطر الكوارث وفقا للأطر الدولية القائمة، مثل إطار سنداي. وأضافت أن الوكالات الإنمائية والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني ينبغي أن تبذل المزيد من الجهود لكفالة تقييم احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة ومراعاتها في جميع مراحل إدارة الكوارث من تأهب واستجابة وإغاثة وإنعاش وتعمير، وأن تتواصل بشكل كامل مع جميع الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة للعمل معا. ووقفت السيدة موابي على بعض المجالات الرئيسية للعمل الإنساني ومنها: تحديد مواطن الضعف - الاقتصادي والمادي والبيئي - التي يمكن أن تزيد المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة؛ وإجراء تقييمات للمخاطر والاحتياجات؛ وإنشاء سجلات أهلية من أجل جمع المعلومات الدقيقة؛ وتصميم خطط لعمل وطنية ترمي إلى الحد من المخاطر الماثلة أمام جميع الناس، مع إيلاء اهتمام خاص للأشخاص ذوي الإعاقة. وذكرت أنه يلزم وضع التشريعات والسياسات الملائمة وخطط العمل والمبادئ التوجيهية والاستراتيجيات المحددة من أجل تعزيز نظم الإنذار المبكر، بما في ذلك في مجال الاتصالات، وضمان إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الأعمال الإنسانية.

١٩ - وبدأ محمد صلاح العزة، الأمين العام للمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، الأردن، عرضه بالتمييز بين فئتين من اللاجئين من ذوي الإعاقة المقيمين في الأردن، وهما اللاجئون الفلسطينيون ذوو الإعاقة المسجلون لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وعددهم التقديري ٠٠٠ ٥٣ لاجئ، واللاجئون السوريون ذوو الإعاقة الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين السوريين في الأردن وعددهم حوالي ٠٠٠ ١٩ لاجئ. وأشار السيد العزة إلى أن الأردن اعتمد خطة لمواجهة الأزمة السورية (٢٠١٦-٢٠١٨) من أجل تقديم الخدمات والدعم للاجئين ذوي الإعاقة. ويعتبر ضعف التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة والافتقار إلى الترتيبات التيسيرية المعقولة في مخيمات اللاجئين من التحديات الكبرى التي تستحق إبداء السلطات المختصة والجهات المانحة الاهتمام بها. وأضاف أن إتاحة خط النجدة للاجئين باستخدام لغة الإشارة من خلال المكالمات المنقولة بالفيديو يعترف بها في البلد وفي الخارج بصفتها ممارسة جيدة. وفي الختام، أهاب السيد العزة بوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، لا سيما الجهات المانحة، أن تعمل في إطار من الشراكة من أجل الاضطلاع بمسؤولياتها على النحو المبين في المادة ٣٢ من الاتفاقية المتعلقة بالتعاون الدولي، بغية كفالة مراعاة اللاجئين ذوي الإعاقة في أشكال الاستجابة الإنسانية والأعمال الإنسانية، واستفادتهم منها.

٢٠ - وأشار غوبال ميترا، أخصائي البرامج في قسم العجز في اليونيسيف والرئيس المشارك لفرقة العمل المعنية بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين

الوكالات، إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة هم أشد عرضة للمخاطر خلال الأزمات الإنسانية، ومع ذلك فهم لا يراعون في كثير من الأحيان في الأعمال الإنسانية، مما يزيد من تعميق آثار استبعادهم. وتنطبق هذه الحالة بدرجة أكبر على النساء والأطفال ذوي الإعاقة. وأضاف أن مراعاة أربعة جوانب ذات أهمية بالغة من شأنه إدماج الأطفال والبالغين ذوي الإعاقة في الأعمال الإنسانية، وهي: (أ) مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في تخطيط وتنفيذ الأعمال الإنسانية؛ (ب) تصنيف بيانات العمل الإنساني بحسب نوع الإعاقات، وتقييم الاحتياجات الإنسانية عن طريق طرح الأسئلة الصحيحة واستخدام الأدوات المناسبة للوقوف على احتياجات الأشخاص المعنيين؛ (ج) بناء المعارف والقدرات لدى العاملين في المجال الإنساني فيما يتعلق بالإعاقة، مما يعتبر أمرا بالغ الأهمية في إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة؛ (د) وضع مبادئ توجيهية لتعزيز المساءلة وتغيير الممارسات. ووجه نداء لوقف تمويل أي مشاريع تشييد أو تجديد للهياكل الأساسية المخصصة للعمل الإنساني التي لا توفر لها التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة.

٢١ - وناقش رامكوشا بانت، رئيس الاتحاد الوطني للصم، نيبال، في العرض الذي قدمه وساق فيه مثال الزلزال الذي ضرب نيبال عام ٢٠١٥، بعض المسائل والتحديات الرئيسية المطروحة أمام الصم وغيرهم من الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالتأهب لمخاطر الكوارث الطبيعية والإغاثة والاستجابة الإنسانية. وذكر أنه تبين له، استنادا إلى دراسات حالات إفرادية، أن توفير معلومات كافية في الوقت المناسب عن الاحتياجات الإنسانية للأشخاص ذوي الإعاقة، وعن الأعمال الإنسانية والخدمات المتاحة، وتوفير سبل الوصول الفعلي إلى الإغاثة في حالات الطوارئ وإلى الخدمات التي توفر فيها التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، من قبيل الترجمة بلغة الإشارة، عوامل ذات أهمية حيوية، ولكنها منعدمة في كثير من الأحيان. ويستخلص من الدروس المستفادة في نيبال أنه يلزم، من أجل الحد من الكوارث وتيسير الأعمال الإنسانية، وضع التشريعات الملائمة، وتجهيز المؤسسات بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، ووضع خطط استراتيجية وطنية من أجل كفالة تعميم مراعاة قضايا الإعاقة وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم. وبالإضافة إلى ذلك، من الأهمية بمكان كفالة التنسيق وتوفير التدريب ونشر المعلومات على نحو أفضل، وإتاحة التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في الاتصالات.

٢٢ - وقالت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إن الأشخاص ذوي الإعاقة هم من بين أكثر الفئات تضررا في حالات الطوارئ الإنسانية بجميع أشكالها، وهم مع ذلك من أقل الفئات بروزا. فهم يواجهون في كثير من الأحيان تحديات أكبر في الحصول على المساعدة الإنسانية والاستفادة منها، بسبب التمييز الشائع على نطاق واسع، وانعدام التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة وخدمات الدعم، والافتقار إلى التدريب السليم والتوعية في أوساط الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني. وفي إطار تعزيز الأطر المعيارية الدولية، أكدت المقررة الخاصة ثلاث أولويات ترمي إلى إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بالكامل في الأعمال الإنسانية: (أ) ضمان الأخذ بنهج حقوق الإنسان في جميع الجهود المبذولة لجعل العمل الإنساني شاملا للجميع؛ (ب) كفالة قدر أكبر من التعاون التقني والمالي والدولي من أجل استجابة شاملة للجميع؛ (ج) وضع مبادئ توجيهية تقنية شاملة خاصة بأشكال الاستجابة الإنسانية الشاملة للجميع. وناشدت المقررة الخاصة الدول ومنظومة الأمم المتحدة تعزيز جهودها والعمل بشكل أوثق على تيسير الاستفادة من الأعمال الإنسانية وجعلها شاملة للجميع. وشددت على أن

تحويل العمل الإنساني بما يتيح مراعاة مبدأ التنوع بصورة كافية لا يمكن أن يتحقق بدون المشاركة النشطة للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها.

٢٣ - وسلطت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الضوء على القضايا الرئيسية المتصلة بتنفيذ المادة ١١ التي ينبغي أن تتناولها الدول الأطراف في تقاريرها الوطنية المقدمة إلى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ومنها التدابير المعتمدة لكفالة إطلاع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم بصورة هادفة على الاستراتيجيات والخطط والبروتوكولات الرامية إلى الحد من مخاطر الكوارث والمتبعة في حالات الطوارئ الإنسانية، والتشاور معهم بشأنها، ومشاركتهم النشطة في إعدادها؛ والتدابير المتخذة لضمان جعل تدابير الحد من مخاطر الكوارث واستراتيجيات إدارة الكوارث شاملة للجميع وميسرة؛ والخطوات المتخذة لاستخدام وسائط الإعلام على النحو الأمثل بهدف توفير معلومات كافية وميسرة في الوقت المناسب بشأن المخاطر والطوارئ الإنسانية للأشخاص ذوي الإعاقة؛ والتدابير المتخذة لضمان حماية حياة وسلامة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والخطوات المتخذة لكي تكون أنشطة إعادة التأهيل وإعادة الإعمار في مرحلة ما بعد الطوارئ شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة ويتيسر استفادتهم منها؛ والتدابير المتخذة لتدريب الجهات الفاعلة في حالات الطوارئ وفي مجال العمل الإنساني على مراعاة منظوري السن والإعاقة بالاستناد إلى حقوق الإنسان ومبدأ عدم ترك أي أحد خلف الركب في حالات الخطر والطوارئ الإنسانية. وشددت رئيسة اللجنة على ضرورة الأخذ بنهج شامل قائم على حقوق الإنسان والتصدي لأشكال التمييز المتعددة ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة في جميع الأعمال الإنسانية.

٢٤ - وأثناء التحاور مع المشاركين في الاجتماع، أدلى ببيانات وطرح أسئلة كل من ممثلي إيطاليا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وكندا، والمكسيك، وإكوادور، وفنلندا، والمغرب، والصين، وميانمار، واليونيسيف، واتحاد المنظمات المعنية بشؤون الإعاقة، ومفوضية اللاجئين النسائية، واتحاد المنظمات المعنية بالإعاقة في ملاوي، والمنظمة الدولية للمعوقين، والرابطة الوطنية لدعاة شؤون الإعاقة في نيجيريا، ولجنة الصليب الأحمر الدولية.

اجتماع المائدة المستديرة ٣: تعزيز التنمية الحضرية الشاملة للجميع وتنفيذ الخطة الحضرية الجديدة

٢٥ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة ٣ كل من خافيير توريس، رئيس المجلس الوطني للمساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة في إكوادور ونائب رئيس المؤتمر، وجان - لوك سيمون، ممثل عن المجتمع المدني.

٢٦ - وذكر سينارات باندارا أتانايكي، وزير الزراعة والري والثروة الحيوانية والأراضي والغابات، مجلس مقاطعة أوفا، سري لانكا، أن حكومة سري لانكا تعهدت بضمان الاستدامة في التوسع الحضري. فقد اعتمد في سري لانكا، بدعم من الأمم المتحدة، مفهوم ''المدن الشاملة للجميع'' و ''المدن الرفيقة بالمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة'' للنظر في تحسين بيئة المباني باقتران مع الإدماج الاجتماعي والاقتصادي. ويشدد هذا المفهوم على إزالة الحواجز، ومشاركة جميع أصحاب المصلحة في تحقيق الهدف المتمثل في تهيئة مدن شاملة وميسرة للجميع. وقد حظي مفهوم المدينة الشاملة للجميع باعتراف رئيس سري لانكا الذي أنشأ مكتبا خاصا لتنسيق تطبيق هذا المفهوم في عدد من المقاطعات في البلد والنهوض به. وفي الفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٧، أحرز التقدم في تنفيذ البرامج الخاصة بتيسير بيئات المباني (في المؤسسات العامة، وأماكن العبادة، والمراكز المجتمعية، والمراكز الصحية)، وأتاحت مرافق

الصرف الصحي الميسرة تحسين سبل الوصول إلى العمليات الانتخابية والتعليم، والتصدي للفقر عن طريق دعم سبل العيش، وتشجيع توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع العام، ودعم مباشرة الأشخاص ذوي الإعاقة للأعمال الحرة. وشدد على أهمية بلورة الوعي على نطاق أوسع حول مفهوم المدن الشاملة للجميع لدى واضعي السياسات والمسؤولين.

٢٧ - وأشار صامويل كيبنتيش توروري، مفوض اللجنة الوطنية للأراضي، كينيا، إلى أن المخطط الحضري الرئيسي لمدينة نيروبي الذي وضع خلال حقبة الاستعمار في ١٩٤٨ وقانون تخطيط الأراضي المعتمد في مرحلة ما بعد الاستقلال (ألغي بموجب قانون التخطيط العمراني لعام ١٩٩٦)، لم يوليا كلاهما القدر الكافي من الاهتمام للاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة. ولذلك، وجد الأشخاص ذوو الإعاقة أنفسهم مستبعدين بشكل واضح من تخطيط المدن والمناطق الحضرية وتنميتها، ولا سيما في المستوطنات غير الرسمية. وسلط الضوء على أهمية حقوق واحتياجات جميع المستخدمين فيما يتعلق بتخطيط المناطق الحضرية وتنميتها، فلاحظ أن هناك تحركا ملحوظا في الاتجاه الصحيح على صعيد التشريعات والسياسات الحكومية الكينية فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وذكر على وجه التحديد أن سن قانون الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٣، وإنشاء المجلس الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٤)، والتصديق على الاتفاقية (٢٠٠٨) إنجازات ينبغي للمخططين الحضريين والجهات الإنمائية الفاعلة الترحيب بها. وذكر أنه ينبغي أن يتحول تركيز أنشطة الدعوة إلى البرامج العملية، ودعا إلى حث جميع أصحاب المصلحة على العمل معا، وزيادة إدماج ومشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، على النحو المتوخى في الخطة الحضرية الجديدة.

٢٨ - وقدم ماركو أنطونيو بليغريني، الأمين الوطني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، البرازيل، عرضا عن التجارب والدروس المستفادة من النهوض بالتنمية الحضرية الشاملة للجميع في البرازيل. فقال إن مكتبه هو جهة التنسيق الوطنية لما تتخذه الوزارات المعنية داخل الحكومة من إجراءات وتبذله من جهود من أجل تنفيذ الاتفاقية. وتم الاضطلاع بالعديد من المبادرات والبرامج على الصعيدين الوطني والمحلي، منها مثلا توفير التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة عند تشييد الحدائق العامة والمرافق الرياضية والمساكن وفي وسائل النقل. وفي هذا الصدد، تشمل التدابير الاستراتيجية المتخذة اتباع نهج موحد فيما يتعلق بالمساكن وتقديم حوافز لأصحاب مشاريع التشييد للقيام بذلك. ويتمثل عنصر هام آخر أسهم في نجاح تعزيز التنمية الحضرية الميسرة والشاملة للجميع في توفير التدريب المناسب للجهات الفاعلة والمهنيين من أصحاب مشاريع التشييد.

٢٩ - وأشار فيكتور بينيدا، رئيس التحالف العالمي لتسهيل الوصول للبيئات والتكنولوجيات، إلى أن المادة ٩ من الاتفاقية المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، والهدف ١١ من أهداف التنمية المستدامة بشأن المدن والمجتمعات المحلية المستدامة، يتيحان مجموعة من الأطر المعيارية الدولية السليمة للتنمية الحضرية الشاملة للجميع. ومن أجل النجاح في النهوض بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في وسائل النقل وبيئات المباني، ثمة حاجة إلى توفر الإرادة السياسية وإقامة شراكة حقيقية فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين. ومن الضروري التصدي للفجوات القائمة بين الالتزامات الوطنية والقدرات المحلية. وساق مثال تشييد ''مدن ذكية للجميع''، فأشار إلى الحاجة إلى أدوات ومبادئ توجيهية لتمكين السلطات المحلية والجهات الفاعلة الإنمائية في الميدان من تعزيز فهم سبل توفير التسهيلات الرقمية وإدماج ذوي الإعاقة على المستوى الرقمي، بما في ذلك المدونات والمعايير التقنية ذات الصلة.

ومع تزايد وتيرة التحضر، يجب أن يكون التخطيط الحضري شاملا للجميع يتبع فيه نهج شامل لعدة قطاعات ويراعى فيه تغير المناخ والقضايا الجنسانية والتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة والإنصاف، من بين جوانب أخرى.

٣٠ - وأشارت إيماكولادا بلاسينسيا بوريرو، الخبيرة الأقدم في الوحدة المعنية بالإعاقة والإدماج، المفوضية الأوروبية، إلى أن التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في السياقات الحضرية تجسيد للسمة المشتركة بين مجالات ثلاثة، هي بيئة المباني والنقل وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات مثل الهواتف النقالة الذكية والوصلات البينية الإلكترونية، ولها تأثير متزايد على توفير الخدمات. ويعتبر توفير التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخيار الأكثر فعالية من حيث التكلفة، ويستحق المزيد من الاهتمام والاستثمار في الأجل الطويل. وفيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للخطة الحضرية الجديدة والنهوض بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في تشييد المباني، أشارت إلى بعض العناصر المشتركة لإنجاح الممارسات الجيدة كما يلي: (أ) وضع تشريعات شاملة تجعل من التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة محورا لأطر مكافحة التمييز وأطر الشراء العام، وتقرن بين المتطلبات الأفقية والقطاعية؛ (ب) تقسيم واضح للمسؤولية بين العناصر الفاعلة في القطاعين العام والخاص عن إنجاز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة؛ (ج) تحديد أطر زمنية واقعية للتنفيذ؛ (د) إمداد الممارسين بتوجيهات عملية في شكل معايير تقنية مرتبطة بالمتطلبات القانونية؛ (هـ) توفير أدوات رصد التنفيذ؛ (و) توخي الصرامة في إنفاذ التشريعات والسياسات؛ (ز) مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في وضع السياسات وعمليات الرصد؛ (ح) توفير التدريب المناسب للمهنيين والعناصر الفاعلة في مجال التنمية الحضرية؛ (ط) الاستثمار وإجراء البحوث في مجال التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة.

٣١ - وذهب ماركوس شيفر، أستاذ القانون في جامعة بازل، سويسرا، إلى أن المدن يمكن أن توفر فرصا لتخطيط وتصميم وبناء أماكن أفضل لجميع الناس ولضمان حقوقهم وتلبية احتياجاتهم وتطلعاتهم. وشدد السيد شيفر على أهمية المشاركة النشطة في جميع مراحل وضع الخطط الحضرية وتنفيذها في معرض تناوله سبل استفادة استراتيجيات التنمية الشاملة للجميع من معارف وخبرات الأشخاص ذوي الإعاقة. وأضاف أن توخي التشارك في أنشطة التشييد من شأنه تعزيز خبرة مخططي المناطق الحضرية والمهندسين المعماريين في الاضطلاع بولاياتهم. ويمكن للدول أن تؤدي دورا هاما في تعزيز هذا التشارك في التشييد من خلال إدراج المتطلبات ذات الصلة في المناهج الدراسية الخاصة بالتخطيط الحضري. وذكر أن الشراء العام يشكل مجالا آخر يمكن إشراك الخبراء من ذوي الإعاقة فيه بصفتهم مشاركين في التشييد وليس فقط بصفتهم خبراء استشاريين، منذ بداية المشروع.

٣٢ - وخلال الجزء المخصص لطرح الأسئلة والإجابة عليها، تناول الكلمة ممثلو كازاخستان، وقطر، وسلوفينيا، وبلغاريا، والمغرب، والمكسيك، وكندا، والصين، والنرويج، والبرتغال، والسنغال، وسيراليون، والسودان، وغينيا، وهولندا، وتركيا، وتايلند، وإكوادور، وناميبيا، وملاوي، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا، والإرسالية المسيحية للمكفوفين، ورابطة المحامين البرازيلية.

جلسة تحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية

٣٣ - افتتح رئيس المؤتمر جلسة التحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية.

٣٤ - وقدم وينيان يانغ، رئيس فرع المنظور الاجتماعي للتنمية، شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، عرضا باسم وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وذكر أن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ركزت عملها، منذ الدورة السابقة، على المجالات الرئيسية المتعلقة بتعزيز تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بدعم تنفيذ الاتفاقية باقتران مع الالتزامات العالمية الأخرى وباتخاذ الروابط مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ منطلقا للعمل. وأضاف أن الإدارة في صدد إعداد أول تقرير رئيسي للأمم المتحدة عن الإعاقة والتنمية، من المقرر أن يصدر في ٢٠١٨، ويهدف إلى توفير قاعدة معرفية لتنوير عملية التنمية الشاملة لمسائل الإعاقة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة والمضي بهما قدما. وأسهم تنظيم الإدارة لعدد من الاجتماعات والمناقشات على مستوى أفرقة الخبراء في بلورة سياسات عالمية رئيسية وعمليات ذات صلة في سياق القمة العالمية للعمل الإنساني، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، والدورة السنوية للجنة وضع المرأة، وأعمال متابعة هذه المؤتمرات. ومضى قائلا إن الإدارة قدمت الدعم أيضا إلى الدول من أجل تنفيذ الاتفاقية، عن طريق تنظيم حلقات عمل لبناء القدرات والتدريب بشأن الاتفاقية وجمع البيانات المتعلقة بالإعاقة واستخدامها، حيث عملت مع ٨٢ دولة استفادت من هذه الأنشطة. وبالإضافة إلى ذلك، بدأت الإدارة العمل أيضا على تحديث مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمساعدة الدول في تحسين البيانات من أجل رصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٥ - وأشارت لاكشمي بوري، نائبة المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، إلى رجوح تخلف النساء والفتيات ذوات الإعاقة عن الركب بسبب الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتدني؛ والعنف والتعرض للإساءة والإهمال؛ والممارسات التمييزية المتعددة الجوانب. وفي هذا الصدد، ينبغي بذل الجهود للنظر في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من جهة، وفي الجانب المتعلق بالإعاقة من جهة أخرى. وأضافت أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدأت النظر في مسائل الإعاقة على نحو منهجي عن طريق تحقيق التغييرات المعيارية ووضع المعايير على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني؛ وإعطاء الأولوية لقضايا الإعاقة والمساواة بين الجنسين والصلة بين أدبيات المساواة بين الجنسين الأوسع نطاقا، وتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في الأدبيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين؛ والدعوة إلى المساواة في الوصول إلى البيئات المادية، والحماية من العنف والتمييز؛ وتحسين البيانات والإحصاءات المتعلقة بنوع الجنس والإعاقة من خلال تشجيع استخدام الأدوات التي وضعها فريق واشنطن؛ وتعزيز أوجه التآزر بين المساواة بين الجنسين وخطة إدماج مسائل الإعاقة على صعيد المكاتب القطرية.

٣٦ - وقدمت ميشال فنك، ممثلة عن منظمة الصحة العالمية، بيانا مشتركا لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بصفتها الرئيسة السنوية بالتناوب للفريق. وأبرزت المبادرات الجماعية والأعمال التي قام بها الفريق في السنة السابقة، مع التركيز على المسائل ذات الأولوية والتحديات المطروحة أمام الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل البطالة وعدم الاستفادة من الرعاية الصحية، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وعمليات صنع القرار. ولمواجهة هذه التحديات، عزز فريق الدعم المشترك بين الوكالات الجهود الجماعية المبذولة على صعيد منظومة الأمم المتحدة، بجملة وسائل منها إنشاء أفرقة عاملة تشتغل في مجالات إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الأعمال الإنسانية، والمبادرات الإنمائية المجتمعية، والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، وخيارات الاستخدام المحتمل لخطة العمل

على نطاق منظومة الأمم المتحدة باعتبارها استراتيجية للتصدي على نحو أفضل للتحديات التي تواجه تنفيذ الاتفاقية.

٣٧ - وقدم كريغ مخيبر، مدير، ونائب الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، عرضا عن مبادرات المفوضية. فعلى سبيل المثال، اقترحت المفوضية تحسين استخدام الأدوات المتاحة من أجل تصنيف البيانات خلال جولة عام ٢٠٢٠ للتعدادات الوطنية، وأوصت باستخدام مجموعة الأسئلة التي اشترك في وضعها فريق واشنطن مع اليونيسيف بشأن القدرات الإدراكية للأطفال. وبادرت أيضا بمشروع لوضع مؤشرات حقوق الإنسان الخاصة بالاتفاقية ومبادئ توجيهية للسياسات تربط أهداف التنمية المستدامة بالالتزامات التي تنص عليها الاتفاقية فيما يخص حقوق الإنسان. وأجرت المفوضية دراسة عن المساواة وعدم التمييز لإثراء النقاش السنوي لمجلس حقوق الإنسان في ٢٠١٧، وتجري حاليا دراسة سنوية أخرى بشأن الحق في الوصول إلى العدالة. وتشجع المفوضية الدول الأطراف بقوة على معالجة اختلال التوازن الجنساني الحالي داخل اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٨ - وأبلغت غرين أوهارا، نائبة مدير مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيويورك، المشاركين في الاجتماع بأن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يزالون يتركون خلف الركب في حالات الأزمات الإنسانية مثل التشريد القسري، حيث يواجهون تحديات في التنقل إلى أماكن أكثر أمنا. وأضافت أن نقص تمويل البرامج يؤدي في كثير من الأحيان إلى تخلف الأشخاص ذوي الإعاقة عن الركب، مما يؤدي إلى الحرمان من الخدمات الأساسية. وأعربت عن التزام المفوضية بمواصلة تعزيز نتائج مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، بما في ذلك ميثاق إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني. وأضافت أن المفوضية تعمل على وضع مبادئ توجيهية بشأن الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة في الأعمال الإنسانية.

٣٩ - وذكر فليب ديكورتي، المدير بالنيابة لمكتب برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في نيويورك، أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وعدت بعدم ترك أي أحد خلف الركب، وأن الخطة الحضرية الجديدة تناولت بتفصيل كيفية تفعيل هذا الهدف في سياق التنمية الحضرية. ومن أجل تحقيق التنمية الحضرية المستدامة والشاملة للجميع، يجب توفير التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة والسكن اللائق، وإمكانية التنقل والنقل، وتقديم الخدمات العامة لجميع الناس، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة. ولا بد من مشاركة قوية من جانب المجتمع المدني، وبخاصة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم، ومن تنمية حضرية جيدة التصميم وخاضعة للتخطيط من أجل تحقيق التنمية الحضرية المفضية للتحول لفائدة الجميع.

٤٠ - وذكر ناغيش كومار، مدير شعبة التنمية الاجتماعية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، أن اللجنة أطلقت استراتيجية إنشيون باعتبارها إطارا توجيهيا إقليميا. واتُخذت مبادرات كثيرة وأُحرز التقدم في تنفيذ الاستراتيجية، مثلا باعتماد تشريعات وطنية وخطط عمل شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٤١ - وفي أعقاب البيانات التي قدمها المشاركون في جلسة التحاور، أدلى ببيان ممثل نيوزيلندا باسم الأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وأيسلندا، والبرازيل، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وتركيا، وتونس،

وجامايكا، والجمهورية الدومينيكية، وفنلندا، وكندا، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

٤٢ - وبعد البيان المشترك، قدم ممثلو المكسيك وناميبيا والرابطة الوطنية لدعاة شؤون الإعاقة في نيجيريا مداخلات.

٤٣ - وقدم رئيس المؤتمر المشاركين في جلسة التحاور الثانية.

٤٤ - وذكرت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أن مؤتمر الدول الأطراف واللجنة هما ركيزتان لنفس الآلية الدولية المكرسة لتنفيذ الاتفاقية. وينعكس نجاح إحدى الركيزتين على الركيزة الأخرى. وإدراج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التقارير التي تقدمها الدول الأطراف إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى مسألة هامة. ومنذ انعقاد الدورة التاسعة للمؤتمر، عقدت اللجنة دورتيها السادسة عشرة والسابعة عشرة، واعتمدت ملاحظات ختامية، بما في ذلك توصية محددة بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. واعتمدت اللجنة أيضا تعليقين عامين بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة والحق في التعليم الشامل. وهي تعمل حاليا على إعداد تعليقين عامين بشأن الحق في العيش المستقل في المجتمع وعدم التمييز والمساواة. واختتمت رئيسة اللجنة كلمتها بتشجيع الدول على إيلاء اهتمام خاص للمرشحات ذوات الإعاقة في الانتخابات القادمة للجنة في ٢٠١٨ بغية إعادة إرساء التكافؤ بين الجنسين في اللجنة.

٤٥ - وذكرت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أنها تركز على ثلاث مجالات استراتيجية هي التنمية الشاملة للجميع، والمواطنة النشطة، وتقييم التنوع. وأضافت أنها أعدت، في إطار هذه الولايات، أربعة تقارير مواضيعية في العام الماضي عن الحماية الاجتماعية، والمشاركة في صنع القرار، والسياسات العامة الشاملة للجميع، وخدمات الدعم. وذكرت أيضا أنها واصلت التعاون مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية والخبيرة المستقلة المعنية بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان. ودعت الدول إلى تقديم الدعم لوضع خطة محتملة على نطاق المنظومة من أجل زيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة داخل الأمم المتحدة.

٤٦ - وقدمت جيرترود أوفوريما فيفوام، وهي ممثلة عن المجتمع المدني، عرضا أشارت فيه إلى الإنجازات التي تحققت خلال العقد الأول منذ اعتماد الاتفاقية، ودعت إلى الاهتمام بالتوازن بين الجنسين في اللجنة أثناء الانتخابات القادمة في ٢٠١٨.

٤٧ - وبعد العروض التي قدمها المشاركون في جلسة التحاور، قام ممثلو البرازيل والمكسيك والرابطة الوطنية لشؤون الإعاقة في نيجيريا بطرح أسئلة وتقديم مداخلات.

٤٨ - وقدم الاتحاد الروسي بيانا خطيا.

٤٩ - وعلى إثر حلقات النقاش، عرض رئيس المؤتمر، في إطار البند ٧ من جدول الأعمال، ثلاثة قرارات اعتمدها مؤتمر الدول الأطراف في وقت لاحق.

اختتام المؤتمر

٥٠ - أعرب الممثل الدائم لبلغاريا لدى الأمم المتحدة ورئيس المؤتمر، في ملاحظاته الختامية، عن تقديره لجميع الدول الأطراف للثقة التي وضعتها في أعضاء المكتب لتنظيم هذه الدورة الهامة التي استهل بها العقد الثاني من الاتفاقية. وأشاد أيضا بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة وبالمفوضية السامية لحقوق الإنسان لدعمهما الأعمال التحضيرية للدورة وتنظيمها. وأوجز المعالم البارزة للبرنامج الممتد على ثلاثة أيام والإنجازات التي تحققت خلالها، حيث شملت طائفة واسعة من المسائل المتصلة بتنفيذ الاتفاقية، مع تسجيل عدد كبير قياسي من المتكلمين قارب ١٣٠ متكلما في إطار بند جدول الأعمال ''مناقشة عامة''، منهم ما يزيد عن ٢٠ متكلما على المستوى الوزاري. وأشار إلى أن مناقشات اجتماعات المائدة المستديرة الثلاث المنظمة خلال الدورة العاشرة ركزت على مسائل من أكثر المسائل صلة بالأشخاص ذوي الإعاقة تتعلق بتنفيذ الاتفاقات العالمية الكبرى المبرمة في السنوات القليلة الماضية، وهي خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والالتزامات المتصلة بالأعمال الإنسانية، والخطة الحضرية الجديدة، وهي اتفاقات سيتوقف نجاحها إلى حد كبير على كيفية تعامل الدول مع الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى اتخاذها الإجراءات اللازمة لتمكينهم وكفالة إدماجهم ومشاركتهم على نحو كامل. ورحب بالمناقشات المفيدة والزاخرة بالمعلومات بشأن تنفيذ الاتفاقية مع منظومة الأمم المتحدة، ورئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مشددا على أن الحصيلة الهامة لجلسة التحاور تكمن في ضرورة زيادة تعزيز جميع إجراءات الأمم المتحدة المتصلة بالنهوض بحقوق الإنسان الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها بوصفها سياسة متماسكة ومتسقة داخل منظومة الأمم المتحدة. وأكد رئيس المؤتمر أن المكتب، بقيادة بلغاريا، شدد بقوة أكبر في الدورة العاشرة للمؤتمر على مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والجهات صاحبة المصلحة الأخرى في جميع المداولات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، مما شكل خطوة كبيرة إلى الأمام في الجهود الرامية إلى إضفاء صبغة تشاركية أكبر على المؤتمر وعلى تنفيذ الاتفاقية وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم فيهما، بما يتماشى مع الاتفاقية، ولا سيما المادة ٣-٤ منها.

٥١ - وأشار إلى أن المداولات التي جرت خلال الدورة العاشرة تمثل قيمة مضافة من حيث تعزيز التنفيذ الشامل لخطة عام ٢٠٣٠ وضمان تحقيق أهداف التنمية المستدامة على نحو يفضي إلى إعمال جميع حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة وإلى تمكينهم وإدماجهم في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين. وخلال المناقشات، أُبرز عدد من المسائل الهامة، منها ضرورة إبداء كل من الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة لمزيد من الاهتمام وتوخيها نهجا عمليا من أجل ضمان استيفاء الالتزامات الواردة في الاتفاقية وفي خطة عام ٢٠٣٠ فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة على سبيل الأولوية. وتتمثل إحدى أكثر المسائل إلحاحا في كفالة تصنيف البيانات حسب الإعاقة. وأكد رئيس المؤتمر أنه من أجل الوفاء بوعد خطة عام ٢٠٣٠ بألا يتخلف أحد عن الركب والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب، ينبغي تعزيز الجهود لجمع بيانات جيدة مصنفة حسب نوع الإعاقة.

٥٢ - وأدلى أيضا ممثلو كل من ألمانيا وإكوادور وتونس وسري لانكا، نواب رئيس المؤتمر، ببيانات في الجلسة الختامية، بعد زوال يوم ١٥ حزيران/يونيه.

المرفق الثالث

المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في دورته العاشرة

١ - منظمة AbleThrive

٢ - الوكالة الدولية لتيسير وسائل النقل للأشخاص ذوي الإعاقة (Access Exchange International)

٣ - منظمة العمل في مجالي الإعاقة والتنمية

٤ - مؤسسة الحسن لإدماج ذوي القدرات المغايرة

٥ - الرابطة الوطنية لأعضاء النيابة العامة المعنيين بالدفاع عن حقوق المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة (Associação Nacional de Membros do Ministério Público de Defesa Dos Direitos dos Idosos e Pessoas com Deficiência)

٦ - جمعية أطفالنا للصم

٧ - لجنة الاستحقاق للمكفوفين والصم في غواتيمالا (Benemérito Comité Pro Ciegos y Sordos de Guatemala)

٨ - المنظمة الكمبودية للأشخاص ذوي الإعاقة

٩ - المركز الدولي لتحقيق الاستقرار والتعافي

١٠ - التحالف الدولي المعني بالخرف

١١ - المنظمة الدولية للمعوقين في أوروبا

١٢ - المنظمة الدولية للمعوقين في كوريا

١٣- مؤسسة ''تحقيق حلم'' للمعوقين

١٤ - شبكة موارد الأسرة

١٥ - اتحاد الرابطات البرازيلية لمرضى متلازمة داون (Federação Brasileira das Associações de Síndrome de Down)

١٦ - جمعية محاربة السكتة الدماغية

١٧ - مؤسسة من أنا (Fundación Descúbreme)

١٨ - مؤسسة دايم (Fundación Dime)

١٩ - المعهد التعليمي (Instituto ser educacional)

٢٠ - التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة

٢١ - الجمعية الدولية لعسر القراءة

٢٢ - الجمعية الدولية لطب الترويض والتأهيل

٢٣ - شبكة صحة دماغ الأطفال

٢٤ - مؤسسة كاباكباندو للأشخاص المعوقين جسديا

٢٥ - مركز العميد للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة - باكستان

٢٦ - الاتحاد الوطني للمكفوفين

٢٧ - الفريق الاستشاري المعني بالمستهلكين في نيو ساوث ويلز - الصحة العقلية

٢٨ - مجلس نيو ساوث ويلز للإعاقة الذهنية

٢٩ - منظمة أمل العالم الجديد

٣٠ - رابطة بوتوهار للصحة العقلية

٣١ - جمعية بروغيتو فيليبيدي

٣٢ - مجمع الخدمة المدنية الدولية في سيراليون

٣٣ - الاتحاد السويدي للإعاقة

٣٤ - مجموعة تانغاتا

٣٥ - مؤسسة لوسي

٣٦ - منظمة كراسي متحركة للبشرية التابعة للرابطة الموحدة للشلل المخي

٣٧ - منظمة تمكين المرأة الدولية

٣٨ - مفوضية اللاجئين النسائية